

قرار مجلس التعليم العالي رقم/48/ تاريخ 2015/11/18

المادة 1 – يسمح لطلاب السنة الأخيرة المسجلين في كليات الطب في الجامعات الخاصة إجراء التدريب السريري خارج القطر وفق الأسس الآتية:

- أ. موافقة مجلس الكلية على البرنامج التدريبي كاملاً.
- ب. موافقة مجلس الجامعة مسبقاً على التدريب خارج القطر.
- ج. موافقة الوزارة المسبقة على قرار مجلس الجامعة، ولا يعتد بالتدريب قبل الحصول على الموافقة المسبقة.
- د. أن يكون التدريب في مشفى تعليمي حصراً، تابع لجامعة معتمدة.
- هـ. تحقيق شرط الإقامة خلال فترة التدريب، بما لا يقل عن (8) أشهر.

المادة 2 – يقدم الطالب بنهاية التدريب ما يثبت قيامه بهذا البرنامج بشكل مفصل و بموجب وثائق معتمدة من الجامعة التي تدرّب فيها و مصدقة أصولاً.

الجامعة السورية الخاصة
SYRIAN PRIVATE UNIVERSITY